



التاريخ: 2021/05/04م

الأخوة/ الوزراء ورؤساء السلطات والدوائر الحكومية
المحترمون،،،
تحية طيبة وبعد،،،

تعميم رقم (08 / 2021)

بشأن احتساب سنوات الخدمة على بند "عقد ديوان"

بعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته

وعلى قانون التقاعد العام رقم (7) لسنة 2005م

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (45) لسنة 2005م باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

واستناداً لقرار لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها المنعقدة بتاريخ 2021/01/12م

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتحقيقاً لحسن سير العمل والمصلحة العامة

أصدرنا التعميم التالي:

المادة (1)

يتم احتساب سنوات الخدمة الخاصة بعقود ديوان الموظفين العام والتي تنتهي عقودهم بالتعيين في الوظيفة العمومية وذلك لأغراض التقاعد.

المادة (2)

على الموظف أن يقوم بتسديد قيمة المساهمات الخاصة به وكذلك مساهمة الحكومة عن تلك الفترة التي يرغب في احتسابها لسنوات التقاعد.

المادة (3)

يكون احتساب السنوات وفقاً للمواد السابقة بناءً على طلب من الموظف المعني - عبر دائرته الحكومية - وقبل نهاية خدمته الوظيفية.

المادة (4)

تسري أحكام هذا التعميم على كافة الموظفين عن فترة عقود الدين إلى حين تثبيتهم.

صدر في غزة بتاريخ / / 2020م

الموافق / / 1441هـ

أ. يوسف خليل الكياني

رئيس ديوان الموظفين العام